

سياسة حفظ الوثائق والسجلات الخاصة

المقدمة:

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم عملية حفظ السـجلات والوثائق الخاصـة بالجمعية السـعودية للأمراض المعدية لدى الأطفال، بما يشـمل السجلات الطبية ، السجلات البحثية، السجلات الإدارية، والوثائق المالية. تحدد هذه السياســة أنواع الوثائق وآلية حفظها والمدة الزمنية اللازمة للحفظ، مع ضمان حماية السجلات من التلف أو الضياع.

أولاً: أنواع الوثائق من حيث مدة الحفظ:

1. الوثائق دائمة الحفظ:

هي الوثائق التي لا يجوز إتلافها نظرًا لأهميتها الدائمة للحفاظ على تاربخ الجمعية أو لأغراض قانونية وبحثية، ومن أمثلتها:

- شهادات تسجيل الجمعية.
- السجلات الطبية للأطفال المستفيدين.
- السجلات البحثية المتعلقة بالدراسات الممولة من الجمعية.
 - محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة.
- سجل بيانات أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة.
 - دليل ممتلكات الجمعية والموجودات الثابتة.

2. الوثائق مؤقتة الحفظ:

هي الوثائق التي يجوز إتلافها بعد مدة محددة، وتنقسم إلى:

أ. سجلات تحفظ لمدة 10 سنوات على الأقل:

- السجلات المالية والمستندات المحاسبية.
 - ملفات الموظفين والمتطوعين.











سجلات المستفيدين من البرامج العلمية والتوعوبة.

ب. سجلات تحفظ لمدة 4 سنوات:

- الخطط الاستراتيجية والتشغيلية.
 - تقاربر الأنشطة والفعاليات.
 - نتائج قياس رضا المستفيدين.
- السجلات المؤقتة للمشاريع البحثية.

ثانياً: قواعد عامة في حفظ الوثائق:

- إذا أُلغى استخدام أي نوع من الوثائق، فلا يجوز إتلافها إلا بعد انتهاء مدة الحفظ المحددة.
- يتم تجهيز أماكن مخصصة لحفظ الوثائق تضمن حمايتها من التلف، مثل الرطوبة والغبار.
- يتم حفظ أصول الوثائق دائمة الحفظ في حوافظ خاصة وتصويرها إلكترونيًا لضمان الحفاظ على نسخة احتياطية.
 - يتم الاحتفاظ بنسخ إلكترونية من الوثائق مع إجراء نسخ احتياطي يومي للبيانات.
 - 5. تلتزم الجمعية بحماية الوثائق السربة وضمان الوصول إلها فقط من قبل المخولين.

ثالثاً: قواعد عامة في حفظ الملفات:

- يُفتح ملف مستقل لكل موضوع رئيسي، ويُحدد تاريخ فتح الملف مع أول معاملة.
 - يتم ترتيب المعاملات داخل الملفات تصاعديًا حسب تواريخ وأرقام القيود.
- 3. يُحفظ دليل يوضح مكان كل ملف ورقم الحافظة والرف الذي يحتوبه، وبتم العمل به يدونًا وآليًا عبر الحاسب الآلي.
 - 4. تُتخذ جميع الإجراءات اللازمة لحماية الملفات من التلف، مثل استخدام الحوافظ المقاومة للرطوبة.

رابعاً: التعديل والمراجعة:

تخضع هذه السياسة للمراجعة الدورية من قبل مجلس إدارة الجمعية، وبتم تعديلها حسب الحاجة لضمان توافقها مع المتغيرات والتطورات في مجال العمل.













